هل يصح وضوء المرأة التي تمسح على كعكة شعرها؟

السؤال: هل يصح وضوء المرأة التي تمسح على كعكة شعرها المجموعة فوق رأسها؟

الجواب

مسح الرأس من فرائض الوضوء،[1] لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِ﴾.[2] وقد ذكر الفقهاء، في بيان حد المسح، أن حد الرأس ما فوق مستوى الأذنين،[3] وأن الشعر في حكم الرأس.[4] وعلى هذا، فيلزم لأداء الفرض مسح ما فوق مستوى الأذنين، من أي جهة كان.[5] لكن الشعر الذي طال وتدلى إلى أسفل، وإن كان منبته فوق مستوى الأذنين، لا يتأدى الفرض بمسح ما تدلى منه.[6] وعلى هذا، فالشعر الطويل المتدلي إلى أسفل الذي تجمعه المرأة على هيئة كعكة وتثبته فوق رأسها، لما كان في الأصل تحت مستوى الأذنين، لا يتأدى الفرض بمسحه.[7] ويوافق الشافعية الحنفية في هذه المسألة.[8]

---

1. برهان الدين المرغيناني، *الهداية شرح بداية المبتدي* (كراتشي: مكتبة البشرى، 2021)، 1/53.
2. المائدة 5/6.
3. حسن بن علي الشرنبلالي، *مراقي الفلاح (مع حاشية الطحطاوي)* (إسطنبول: المكتبة الحنيفية، 2018)، 1/128.
4. شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني، *مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج* (بيروت: دار الكتب العلمية، 1994)، 1/177.
5. عبد الله بن محمد بن سليمان داماد أفندي، *مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر* (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1910)، 1/11.
6. محمد بن الحسن الشيباني، *الأصل* (بيروت: دار ابن حزم، 2012)، 1/34؛ الشربيني، *مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج*، 1/176.
7. انظر: أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي، *حاشية الطحطاوي* (إسطنبول: المكتبة الحنيفية، 2018)، 1/128؛ محمد أمين ابن عابدين، *رد المحتار على الدر المختار* (لاهور: مكتبة رشيدية، 2023)، 1/328.
8. أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي، *المجموع شرح المهذب* (القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، 1928)، 1/405.